

81427 - بماذا يجب قول المؤذن (الصلاة خير من النوم) ؟

السؤال

ما الذي يقال بعد قول المؤذن (الصلاة خير من النوم) ؟ مع الدليل ، جزاكم الله خيرا .

الإجابة المفصلة

يستحب لمن يسمع الأذان أن يقول مثل ما يقول ، إلا في (حي على الصلاة) وفي (حي على الفلاح) فإن المستحب حينئذ أن يقول (لا حول ولا قوة إلا بالله) .

والدليل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم :

(إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ) رواه البخاري (611) ومسلم (318)

يقول ابن قدامة رحمه الله "المغني" (1/591) :

" لا أعلم خلافا بين أهل العلم في استحباب ذلك " انتهى .

ومن ذلك : إذا قال المؤذن لصلاة الفجر (الصلاة خير من النوم) ، فإنه يستحب لسامعه أن يتابعه بمثلها فيقول (الصلاة خير من النوم) .

يقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله "الشرح الممتع" (2/84) :

" الصحيح أن يقال مثل ما يقول (الصلاة خير من النوم) ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول) رواه البخاري (611) ومسلم (318)

وقد ذهب إلى ذلك بعض الفقهاء المالكية . انظر "الموسوعة الفقهية" (2/372)

أما ما يستحبه بعض الفقهاء أن يقول (صدقت وبررت) ، فلا دليل عليه ، وهو مخالف لعموم الحديث السابق (فقولوا مثل ما يقول) ، والأصل في العبادات المنع حتى يثبت الدليل .

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله "التلخيص الحبير" (1/378) :

" لا أصل لما ذكره في (الصلاة خير من النوم) " انتهى .

ويقول الصنعاني رحمه الله "سبل السلام" (1/190) :

" وقيل : يقول في جواب التثويب (صدقت وبررت) ، وهذا استحسان من قائله ، وإلا فليس فيه سنة تعتمد " انتهى .

ويقول الشيخ محمد بن إبراهيم "مجموع الفتاوى" (2/رقم 448) :

" قوله صلى الله عليه وسلم (فَقُولُوا مِثْلًا يَقُولُ) يدل على أنه يقول : الصلاة خير من النوم .

أما (صَدَقَتْ وَبَرَّرَتْ) فإنما جاءت في حديث ضعيف . ولهذا يختار من يختار أن يقول : الصلاة خير من النوم ، فالصحيح – والله أعلم – أنه لا يجب بصدقت وبررت ، وأسمع بعض الناس يجمع بينهما ، يقول الصلاة خير من النوم ، صدقت وبررت ، ولكن ليس على أصل ، بل الأولى النظر في الأدلة " انتهى .

والله أعلم .